أَراد ببيتِه شَرَفَه العالِيَ . البَيْتُ أَيضاً : الشرِيفُ وفلانٌ بَيتُ قومِه : أَي شَرِيفُهم عن أَبي العَمَيْثَلِ الأَعْرَابيّ . من المجَاز : البَيت : التَّزْوِيجُ يُقال : باتَ فُلانٌ أي : تَزَوَّجَ وذا عن كُراع . ويقَال : بَنَى فلانٌ على امْرَأَتِه بَيْتاً : إذا أَعْرَسَ بها وأَدْخَلها بَيْتاً مضروباً وقد نَقَل إِليه ما يَحتاجون إِليه من آلَة وفِراش وغيرِه . وامْرَأَةٌ مُتَبَيِّتَةٌ : أَصابتْ بَيْتاً وَبَعْلاً . بَيْتُ الرَّجل : القَصْرُ ومنه قولُ جِبريلَ عليه السلامُ : " بَشِّرْ خَدِيجةَ ببَيْتٍ من قَصَبٍ " أَراد : بِقَصْر من لُؤلوةٍ مُجَوَّفَةٍ أَو بِقَصْرٍ من زُمُرُّذَةٍ . وبيتُ الرجل : دارُه . وبَيْته : قَصْرُه وشَرفُه . ونقل السُّهَيْلِيُّ في الرَّوْضِ مثلَ ذلك عن الخَطّابِيِّ وصَحَّحه ؛ قال : ولكن لِذكْرِ البَيْتِ هاهُنا بهذا اللَّفْظ - ولم يقل : بقَصْر - معنىً لائق بصُورَة الحالِ وذلك أَنّهَا كانت رَبَّةَ بيتِ إِسلام لم يكن على الأَرْض بيتُ إِسلامٍ إِلاّ بَيْتَهَا حين آمَنَت . وأَيضاً فإنّها أَوّلُ من بَنَى بَيتاً في الإِسلام بتزويجها رسولَ ا صلّى ا عليه وسلم ورغبتِهَا فيه وجزاءُ الفعلِ يُذْكَرُ بلفظ الفعل وإِن كان أَشرفَ منه . ومن هذا الباب " مَنْ بَنَى ِ مسجداً بَنَى اُ له مِثلَه في الجَنَّة " ثُمَّ لم يُرِدْ مِثْلَه في كونه مَسجداً ولا في صفتِه ولكن قابلَ البُنْيَانَ بالبُنْيَانِ أَي : كما بَنَى بُنِيَ له فوقَعَتِ المُماثَلَةُ لا في ذات المَبْنِيّ . وإِذا ثَبَتَ هذا فمن ها هنا اقتضت الفصاحةُ أَن يُعَبَّرَ لها عَمّا بُشِّرَتْ به بلفْظ البَيْت وإنْ كان فيه مالاَ عَيْنٌ رأَتْه ولا أُذُنٌ سَمِعَتْه ولا خَطَرَ على قَلبِ بَشَرٍ . انتهى بتصرُّفٍ يسير وهو كلام حَسنٌ راجِعْه في الرَّوْض . وفي الصّحاح : البيتُ أَيضاً : عِيَالُ الرَّجلِ ؛ قال الرّاجز : .

" مالِي إِذا أَنْزِعُهَا صَأَيْتُ .

" أَكِبَرٌ قد غالَنِي أَم بَيْتُ وهو مجاز . وبَيتُ الرَّجُل : امْرَأَتُهُ ويُكْنَى عن المرأَة بالبَيْت . وقال ابنُ الأَعْرَابيّ : العربُ تَكْنِي عن المرأَة بالبَيْت قاله الأَصمعيُّ وأَنشدَ : .

" أَكِبَرٌ غَيَّرَنِي أَمْ بَيْتُ ؟ سَمّى اُ تعالَى الكَعْبَةَ البَيْتَ الحَرَام شرَّفها ا تعالى . قال ابْنُ سِيدُه : وبيتُ ا تعالى : الكَعْبَةُ . قال الفارسيُّ : وذلك كما قيل للخليفة : عبدُ ا وللجَنَّة : دارُ السَّلام . قُلْت : فإِذا هو عَلَمٌ

بالغَلَبَة على الكَعْبَة فيكون مَجازاً كالّذِي يأْتي بعدَه هو قوله : البَيْتُ : القَبْرُ أي : على التّشْبِيهِ قاله ابْنُ دُرَيْدٍ وأَنشد لِلَبِيدٍ : .

وصاحِبِ مَلحُوبٍ فُجِعْنَا بِيَوْمِهِ ... وعندَ الرّدَاعِ بَيْتُ آخَرَ كَوْثَرِ

وفي حديثِ أَبي ذَرٍّ : " كيف تَصْنعُ إِذا ماتَ النّاسُ حتّى يكونَ البَيْتُ بالوَصِيف ؟ " قال ابْنُ الأَثير : أَراد بالبيت هُنَا القبرَ . والوَصِيفُ : الغُلامُ . أَراد أَنّ مواضِعَ القبور تَضيقُ فيبْتاعون كُلّ قَبرٍ بوَصِيف . في ألأَساس : من المجاز قولُهم : تُزُوّجَتْ فلانةُ على بَيْتٍ : أي على فَرْشٍ يَكْفِي البَيتَ . وفي حديث عائشة Bها " تَزَوّجَنِي رسولُ ا صَلّى ا عليه وسلم على بَيْتٍ قِيمتهُ خمسون دِرهماً " أي : على مَتَاع بَيتٍ فحُذِفَ المضَاف وأُقيِمَ المضَافُ إِليه مُقامَه . من المجَاز : البَيْت بَيْتَ الشّاعِرِ سُمّيَ بَيْتاً لأَنّهُ كلامٌ جُمِع منظوماً فصار كبَيتٍ جُمِعَ من شُقَقٍ ورِوَاقٍ وعُمُدٍ . وقولُ الشّاعر : .

وَبَيْتٍ على ظَهْرِ المَطِي بَنَيْتهُ ... بأَسْمَرَ مَشْقوقٍ الخَياشِيمِ يَرْعُفُ